

Distr.: General
16 April 2002
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)

مذكرة شفوية مؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لجمهورية مولدوفا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية مولدوفا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة
مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) ويشرفها، بالإشارة إلى الرسالة المؤرخة
٧ آذار/مارس ٢٠٠٢ التي وردت من اللجنة، أن تحيل طيه التقرير الوطني لجمهورية مولدوفا
عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٩٠ (٢٠٠٢) (انظر المرفق).

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجمهورية مولدوفا لدى الأمم المتحدة

تقرير جمهورية مولدوفا عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٩٠ (٢٠٠٢)

اتخذت جمهورية مولدوفا، بغية ضمان التنفيذ الدقيق لأحكام قرار مجلس الأمن ١٣٩٠ (٢٠٠٢)، سلسلة من التدابير والخطوات العملية لتيسير التعاون بين شتى الهيئات التنفيذية الوطنية ذات الصلة فيما يتعلق بالمسائل التي تشملها الوثيقة المذكورة أعلاه.

وعقب اعتماد القرار مباشرة، أبلغت وزارة الخارجية الحكومة والسلطات المناسبة الأخرى بمتطلبات القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢) حتى يتسنى لها اتخاذ الخطوات الكفيلة بالالتزام بالوثيقة المعنية. وتبعاً لذلك، وبقرار من الحكومة، صدرت التعليمات إلى هيئة المعلومات والأمن ووزارة الداخلية ووزارة العدل ووزارة الشؤون المالية وإدارة قوات الحدود وإدارة الجمارك والمصرف الوطني باتخاذ تدابير عاجلة ترمي إلى تنفيذ القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢). وطبقاً للأمر الذي أصدرته الحكومة أيضاً، طلب من جميع الجهات الفاعلة المعنية أن تقدم تقارير، في موعد لا يتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ صدور الأمر، عن الإجراءات المتخذة.

ووفقاً للأمر الذي أصدرته الحكومة، فقد اتخذت الإجراءات والخطوات التالية:

- أبلغت الهيئات التنفيذية المختصة بضرورة القيام دون تأخير بتجميد الأموال وغيرها من الأصول المالية لأسامه بن لادن وللأفراد والمشاريع المرتبطة به أو بمنظمة القاعدة وجماعة الطالبان. ومن هذه الزاوية، فرضت رقابة دائمة من أجل منع أي نقل للأموال بهدف تمويل الأفراد أو الكيانات المذكورة أعلاه. وبالمثل أجري فحص دقيق لجميع التدفقات المالية التي سجلت في الخزنة لحظة إجراء المعاملة؛
- صدرت التعليمات إلى السلطات الوطنية المكلفة برقابة حدود الدولة بمنع الأفراد المشتبه في ضلوعهم في أنشطة المنظمات الإرهابية من الدخول إلى إقليم مولدوفا أو المرور العابر فيه؛
- صدرت التعليمات إلى الهيئات التنفيذية المختصة والمسؤولة عن التجارة الدولية بالأسلحة والذخائر بمنع أي معاملة مباشرة أو غير مباشرة تنطوي على توريد أسلحة أو أعتدة ذات صلة إلى الأفراد أو الكيانات المذكورة أعلاه أو بيعها أو نقلها.
- وتجدر الإشارة إلى أنه لم يعثر في جمهورية مولدوفا على أية أموال أو أصول مالية أخرى أو موارد اقتصادية لأسامه بن لادن أو منظمة القاعدة أو جماعة الطالبان. كذلك

لم تسجل أية حالات لدخول إقليم مولدوفا أو لمرور عابر فيه للأفراد أو الجماعات المذكورة أعلاه، كما لم يتبين حدوث أي إمداد بالأسلحة والذخائر العسكرية إليهم أو بيعها أو نقلها.

وقد قدمت معلومات أكثر تفصيلاً عن الإجراءات والخطوات التي اتخذتها السلطات المولدوفية لمكافحة الإرهاب في التقرير الوطني المولدوفي المقدم عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).
